

مقدمة في أصول الفقه 2 - معاقدُ الأصول

حسن بخاري

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه ملى السماوات و ملى الارض و ملى ما بينهما و ملى ما شاء ربنا من شىء بعده. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان سيدنا ونبينا وحبينا محمدا عبد الله ورسوله وصفيه وخليله - [00:00:00](#)

اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. وبعد ايها الاخوة الكرام فهذا هو ثاني المجالس في هذا الدرس الذي افتتح في الاسبوع المنصرم وموضوعه تدارس علم اصول الفقه والمجلس السابق قد - [00:00:20](#) اشتمل على مقدمة فيها الحديث عن فضل العلم جملة ومرتبة علم الاصول من علوم الشريعة ومكانتها و شىء ما عن التصور العام بحدود هذا العلم وابعاده وماهيته واثاره ايضا في اختلاف الفقهاء. ولا يزال حديثنا موصولا في هذه المقدمات التي - [00:00:40](#) اتفقنا ان تستمر في مداخل وتمهيدات حتى تنتهى هذا الفصل الدراسي ثم نستأنف بعده كتابا نتفق عليه ليكون محل درس ونقرره فيما بعد ان شاء الله. فاستكمالا لحديثنا الليلة بما سبق نحن نتحدث عن نشأة هذا العلم وتاريخه - [00:01:00](#) وكيف كان هذا علما قائما بحد ذاته؟ وهذا يستدعي الى ان نذكر باخر ما مضى في الجلسة السابقة. وهو الحديث عن محوري علم اصول الفقه وصلبيه وهما الحديث عن الدالة الشرعية والدلالات. فهذان هما صلب علم اصول الفقه وهما المحوران الكبير -

[00:01:20](#)

الرئيسان لعلم الاصول. الحديث عن الدالة الشرعية بمعنى البحث عن الدليل الذي هو مصدر للتشريع. وهنا تنقسم الدالة عند ارباب الاصول الى ادلة متفق عليها وادلة مختلف فيها. فالمتفق عليها الكتاب والسنة والاجماع والقياس - [00:01:40](#) والمختلف فيها ما عدا ذلك ويدخل فيه جملة من الدالة كقول الصحابي وشرع من قبلنا وسد الذرائع والمصالح المرسلة ونحو ذلك من الدالة المختلف فيها. هذا هو المحور الاول من محوري علم الاصول. اما المحور الثاني فهو كيفية الاستنباط من الدليل. وكيفية -

[00:02:00](#)

بعض الحكم وكيفية الاستفادة من الدليل وقواعد الاستنباط وطرق الاستدلال بدلالات الالفاظ الواردة في نصوص الكتاب والسنة فهذان المحوران الكبيران تدور عليهما مسائل علم الاصول ثم يأتي في ختام مباحث علم الاصول ما يعول له الاصول - [00:02:20](#) بقولهم الاجتهاد والتقليد او الاستفتاء والافتاء والمفتي فهي كالتتمات والتبعات وليست من صلب علم الاصول لكنها ادرجوها باعتبار ان المشتغل بعلم الاصول هو المجتهد وهو وظيفته الاشتغال بالدالة والنظر فيها. فجعلوا كالتتم الحديث عن الاجتهاد والتقليد ومسائل الافتاء - [00:02:40](#)

او الاستفتاء وصفة المفتي وما الى ذلك وليست من صلب علم الاصول لكنها لما كانت تتعلق بالمجتهد استدعى ذلك حديثهم عن صفاته وشروطه والمسائل المتعلقة به. نحن نشرع الليلة بعون الله ايها الاخوة الكرام. في الحديث عن نشأة هذا العلم - [00:03:00](#) كيفية تحوله من ملكة كان يتعامل بها الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين الى ان اصبح علما مستورا في الكتب مدونا في المؤلفات يدرس في الحلق ويتلقى عن اهل العلم. فاول ذلك حسبكم الله. الحديث عن هذا العلم كسائر العلوم الشرعية زمن الصحابة -

[00:03:20](#)

في عصر النبوة لما كان الصحابة يعيشون صدر الاسلام والوحي ينزل والنبى صلى الله عليه وسلم بين ظهرانيهم عنه الشريعة والعقيدة والآداب والأخلاق والأحكام وسائر ابواب الإسلام والديانة. فكانوا يتلقون هذا الدين منهم - [00:03:40](#) مباشرة عليه الصلاة والسلام ولم يكن بينه وبينهم واسطة. فكانوا يأخذون الدين غضا طريا. وكانوا في ذلك كله منظمين بجملة من

القواعد ثم استحالة تلك فيما بعد الى علوم. واستحالت الى مصنفات واخرجت في شكل مدونات ومؤلفات - [00:04:00](#)

اهل العلم ويحرصون على تحصيلها. الشأن في ذلك كله شأن الفقه. هل ترى كتابا من كتب الفقه كان مدونا زمن الصحابة او كانوا يتعاطونه في مجالسك هذه او حلقات يحضرون فيها ليطلبوا مسائل الطهارة والصلاة والصيام والزكاة؟ الجواب لا. لكنه كان علما مبسوطا في كل - [00:04:20](#)

اي خطوة من خطواتهم مع رسول الله عليه الصلاة والسلام. يسافرون معه فيعرض لهم مسألة في الصلاة واخرى في الطهارة وثالثة في الصيام. ورابعة وخامسة وعاشرة حجوا معه صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فعرض لهم من المسائل في كل ابواب الشريعة تقريبا بلا استثناء وهم في ذلك كله يتلقون - [00:04:40](#)

الدين وينقلونها للاجيال اللاحقة بعدهم. قل مثل ذلك في علم التفسير وهو المعرفة دلالة الايات القرآنية ومراد كلام الله عز وجل في كتابه العظيم ما كان ايضا درسا يحصن ولا حلقة يحضرها الصحابة ليتلقوا فيها اصول التفسير او قواعده ولا حتى - [00:05:00](#)

تفسير الايات لكن الوحي ينزل والقوم عرب فيفهمون دلالة الاية فان اشكل عليهم سألوها وربما افتدروهم النبي صلى الله عليه وسلم بسؤال وربما جاء الوحي مبينا معنى اية او فسر عليه الصلاة والسلام الدلالة من اية ما وهكذا. فكانت حصيلة علمهم بالتفسير -

[00:05:20](#)

المجالس المتتابعة هي صحبتهم لرسول الله عليه الصلاة والسلام جملة وتفصيلا في سفره وحضره في حربه وسلمه هكذا القول ايها الكرام في شأن علم اصول الفقه. كان علما مبحثا يحصله الصحابة رضي الله عنهم وكانوا في كل شؤونهم - [00:05:40](#)

واحوالهم ودخولهم وخروجهم وقيامهم وقعودهم. مع النبي عليه الصلاة والسلام كانوا يحصلون ذلك العلم كله خطوة بخطوة. غير انه

يمكن ان تقول ان علم الاصول لما كان علم الة لما كان علما يحصله الناس من خلال الاستناد والرجوع الى قواعد - [00:06:00](#)

طريقة الفهم والاستنباط وتضبط طريقة اخذ الحكم من الدليل وكيفية التعامل مع النص ربما ما كان هذا بشكل واضح لكنه ايضا موجود. اريد القول اريد القول ان الصحابة رضي الله عنهم في تعاملهم مع مسائل هذا العلم الذي ندرسه في الكتب وفي - [00:06:20](#)

والذي دونه اهل العلم كان حاضرا في حياة الصحابة رضي الله عنهم وكان موجودا بينهم رضي الله عنهم اجمعين على مستويين اثنين الاول كان شيئا يتلقونه من رسول الله عليه الصلاة والسلام يدلهم فيه على شيء من مسائل هذا العلم الذي - [00:06:40](#)

له العلماء فيما بعد كان يلقنهم كان يضرب لهم مثلا كان يعلمهم عليه الصلاة والسلام كيف يتعاملون مع ادلة الاحكام او مع قواعد الاستنباط والضرب الثاني او المستوى الثاني الذي كان الصحابة يعيشون فيه علم الاصول زمن حياتهم مع النبي عليه الصلاة والسلام في عصر - [00:07:00](#)

التشريع فهي المحاولات التي كانوا يجتهدون فيها في فهم النص. فمنهم مصيب ومنهم مخطئ. والنبي عليه الصلاة والسلام يقوم ذلك كله يصوب ويخطئ ويبين لهم الراجح والمرجوح ويدلهم على الطريق المسبوق فكانوا في ذلك ايضا يمارسون ما نسميه بعلم الاصول - [00:07:20](#)

قبل ان اضرب الامثلة على هذا المقام يجب ان نقول ايضا حتى تتضح الصورة بتمامها. الحديث عن علم الاصول كما قلت يشتمل على محورين اثنين ادلة ودلالات. الادلة الحديث فيها عن مصادر اخذ الاحكام. هل يمكن ان تقول ان الصحابة رضي الله عنهم زمن النبي عليه الصلاة - [00:07:40](#)

الصلاة والسلام ما كانوا يحتاجون الى البحث والنظر والعمل في مجالات الادلة الشرعية يمكن ان تقوم الى حد كبير لان الادلة ما كانت في عصرهم اربعة ما كان الا كتاب وسنة. اين الاجماع؟ لا محل له زمن النبوة. لم؟ لان الاجماع انما محله انعقاد - [00:08:00](#)

اتفاق بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام. اما ان تقول ان الاجماع اتفاق الناس والنبي عليه الصلاة والسلام حاضر. وهو موجود بين اظهرهم والوحي ينزل ثم انت تبحث عن شيء يجمع عليه الناس والوحي ينزل؟ ابدا الاجماع انما محله بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام. سقط دليل اذا من الادلة زمن الصحابة - [00:08:20](#)

فاين القياس؟ هل كانوا يقيسون او هل كان القياس دليلا والوحي ينزل؟ الجواب ايضا لا. كيف تستخدم القياس والوحي ينزل يعني

غاية ما يمكن ان يعجز عنه احدهم او يستفسر اذا اشكل عليه امر ان يذهب الى رسول الله عليه الصلاة والسلام او يسأله وربما بادر -

00:08:40

فقام بامر ما ثم ياتي فيسأل النبي عليه الصلاة والسلام وهذا ايضا امثلته كثيرة. نأخذ لها مثالين اثنين. الاول الصحابي الذي فهم من قول الله عز وجل فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. ثم اتموا الصيام الى الليل. فاتخذ -

00:09:00

عليهم احدهما اسود والآخر ابيض فجعلهما تحت وسادته. فكان اذا امسى في ليلة من ليالي رمضان ينتظر حتى يتبين له لون الابيض من الاسود فيعتبر هذا انتهاء بجواز الطعام والشراب لان الله قال فكلوا واشربوا حتى - 00:09:20

بين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر. فكان اجتهدا منه رضي الله عنه. فلما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام بين له عدم صحة طريقته في الفهم ونوليس المراد الخيط الخيط الحسي ان تأتي بخيط ابيض وآخر اسود وتجعلهما بجوار بعض. فاذا تبين

احدهما لونا عن الآخر اعتبرت هذا - 00:09:40

منتهى الليل انما المراد طلوع الفجر. فقال له مداعبا عليه الصلاة والسلام ان وسادك اذا لعريض. يعني اذا كانت وسادتك تحتل ان تجعل تحتها عقالين واحد اسود وواحد ابيض اذا وسادتك عريضة. نوع من المداعبة فيها الاشارة الى عدم صحة الطريقة في

الاستنباط. هذا مثال كان الصحابة رضي الله عنهم - 00:10:00

احيانا كما قلت لك يمارسون شيئا من محاولة الفهم للنص او محاولة التطبيق للدليل فيعلم النبي عليه الصلاة والسلام بذلك فيصوب

او يخطئ هذا اللسان. وامثلة ذلك ايضا متعددة في في طريقته رضي الله عنهم في التعامل مع الدالة الشرعية - 00:10:20

اقول هذا هو تطبيق عملي لما يقرره علماء الاصول في كتب الاصول. الحديث عن الدالة الشرعية والحديث عن الدلالات اذا ان زمن

الصحابة لم يكن من الدالة الا كتاب وسنة. واما ما عداه فالاجماع ليس محله زمن التنزيل ولا القياس كذلك - 00:10:40

فان قال قائل وقد قاس الصحابة او قاس بعض الصحابة زمن النبي عليه الصلاة والسلام فالجواب ان القياس وان وقع منهم فانهم

يعرضونه على رسول الله عليه الصلاة والسلام فما اقره وما وافقه فهو المقبول وما رفضه فهو مرفوض فلم تعد - 00:11:00

الحجة في القياس لانه قياس بل بل في موافقة النبي عليه الصلاة والسلام وموافقته اقرار والقرار حجة لانه لون من ألوان السنة

نعود فنقول اذا كانت الدالة في زمنهم دليلان التي يأخذون منها الاحكام اما كتاب واما سنة واحدهما اذا اشكل عليه شيء وسأل -

00:11:20

هذه الدالة فهل يمكن ان تقول ان الصحابة رضي الله عنهم ما كانوا يجتهدون ولا كان لهم محاولة وانهم كانوا عالة على رسول الله

عليه الصلاة والسلام وكلما وجدوا شيئا او يحتاجوا الى حكم اتوه فاستفسروا وسألوا او بعثوا من يسأل؟ الجواب لا ليس كذلك لانهم

كانوا ايضا يجتهدون - 00:11:40

المحور الآخر وهو الدلالات طريقة الاستنباط من النص التعامل مع الالفاظ الشرعية في الدالة من كتاب وسنة ما موقف الصحابة؟ هل

كانوا يتعاملون مع وفق قواعد منضبطة الجواب نعم هي ملكات. لاحظ معي ان الصحابة قوم عرب والقرآن نزل بلغتهم. وايات القرآن

- 00:12:00

تشير بوضوح الاعتبار والجانب اللسان العربي في التعامل مع الدالة انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون. بلسان عربي مبين فالقوم

عرب والقرآن عربي فكان ينزل باللغة التي يستعملون فاذا نزل الوحي وفهموا النص عملوا به فهموه - 00:12:20

استنبطوا الحكم نفذوه فكانوا ما يحتاجون الى شيء من العنت في فهم النص او التعلم لقواعد في جزء من هذا كان ملكة اذا بحكم

طريقته العربية الفصيحة التي ما كانوا يحتاجون فيها الى ما يقعد لهم طرق الاستنباط. فكانت هذه بطبيعة اللغة التي يمتلكونها -

00:12:40

وهم ارباب الفصاحة وقمة اللسان فيها فكانوا لا يجدون عنتا في هذا. ومع ذلك كانت هناك امور النبي عليه الصلاة والسلام كان يدلهم

فيها على بعض طرق الاستنباط ودلالات الالفاظ. فكانت جزءا منها ملكة اقصد الان علم الاصول في حياة الصحابة. جزء منه ملكا -

لانه لسان عربي ودلالات الالفاظ عام وخاص وامر ونهي ومطلق ومقيد كل هذا يعود الى قواعد العرب في استعمالها ولغتها الصحابة رضي الله عنهم اصحاب هذه اللغة. وجزء منه من علم الاصول الذي كان موجودا لدى الصحابة رضي الله عنهم هو شيء من الممارسة

العملية - 00:13:20

وتلقين النبي صلى الله عليه وسلم لهم اياها وتصحيح وتصويب وتخطئة وبيان ما يصح وما لا يصح. اكتمل معك الجزء ان اكتمل

معك الجانبان اللذان يقومان وجود علم الاصول في حياة الصحابة رضي الله عنهم. اذا ثبت انهم كانوا - 00:13:40

ستأتيك الامثلة عما قريب. وانهم كانوا يطبقون عددا من القواعد التي جعلها العلماء فيما بعد على شكل مسائل في علم الاصول. يبوبون لها يطحونها ويضربون لها الامثلة. ما ما مدى قول بعضهم؟ يعني نحن نقول الصحابة في زمن التنزيل والوحي ينزل. القرآن

ينزل والنبي عليه الصلاة - 00:14:00

الصلاة والسلام بينهم هل كانوا مع ذلك في غير حاجة الى الاجتهاد؟ ما كان بهم حاجة يعني قارن بين هذا وبين المقولة السائدة مشهورة لا اجتهاد مع النص. هل الصحيح ان الصحابة بحكم توفر النص الحاضر بين ايديهم؟ بنوعي الكتاب والسنة. النبي عليه الصلاة

والسلام - 00:14:20

والقرآن ينزل هل كانوا لا يجتهدون لنا ولا اجتهاد مع النص؟ بعض الناس يفهم من قولنا لا اجتهاد مع النص انه يعني انت تبقى مكثف اليدين وطالما النص موجود وحاضر فاذا لا دور لك ولا حاجة الى عقلك ولا اجتهادك ولا فكرك. قول لا اجتهاد مع النص هو لون خاص

من الاجتهاد. ويريدون به القياس - 00:14:40

لا اجتهاد مع النص يعني لست بحاجة ان تبحث عن دليل والنص موجود. لكن مع وجود النص فنحن بحاجة الى اجتهاد. اي اجتهاد اجتهاد لفهم النص اجتهاد لاستنباط الحكم من النص وهذا ما كان واقعا في حياة الصحابة. كانوا يجتهدون في فهم النصوص. وربما

تفاوتوا في فهم - 00:15:00

النص الواحد تفاوت فهمهم واستنباطهم وتعاملهم لاختلاف انظارهم وموقفهم من النص. الا سنضرب امثلة لواقع تطبيق الصحابة رضي الله عنهم بشيء من هذه الاستنباطات والقواعد التي كانوا يمارسون بها تطبيق فهمهم رضي الله عنهم لتلك النصوص الشرعية -

00:15:20

لما نزل قول الله سبحانه وتعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره شق ذلك على الصحابة ووجه المشقة فيه ما يمكن ان تعبر عنه باللغة الاصولية المعاصرة كالتالي. الايتان فيهما - 00:15:40

عموم في قوله من يعمل يعني اي انسان يعمل؟ وفيه ايضا صيغة عموم اخرى في قوله مثقال ذرة مثقال ذرة والذرة اصغر ما يعبر

عنه في الجرم المحسوس في لغة العرب - 00:16:00

اي انسان يعمل اي شيء قليل صغير جدا مثقال الذرة من الخير ومن الشر كذلك. ومثقال ذرة جاءت في سياق الشرط فهي تفيد

العموم ايضا. هذه الان قواعد اصولية - 00:16:20

معاصرة يعنون لها هكذا ويعبر عنها هكذا فكانت حاضرة عندهم. شق ذلك عليهم بانهم فهموا هذا الفهم. ان الاية فيها صيغة عموم في

في جنس المكلفين. من يعمل؟ وفيها علوم في جنس العمل ايا كان صغيرا او كبيرا. وان - 00:16:40

مترتب عليه ولذلك شق عليهم شق عليهم لانهم رضي الله عنهم مع بالغ تقاهم وعظيم صلاحهم وقوة ايمانهم الا انهم كانوا يهضمون

انفسهم في جنب الله ويحتقرونها في ذات الله. واحدهم كان يأخذ نفسه مأخذ الجد والعزم باعلى الرطب ويرى نفسه مقصرا -

00:17:00

فخافوا على انفسهم وهم من يصدق فيهم قول الله تعالى والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجليلة انهم الى ربهم راجعون. شق ذلك فلما

فلما عارضوا ما شق عليهم على النبي عليه الصلاة والسلام فرحوا بالنزول اية اخرى تخفف عنهم ذلك الحرج والمشقة التي -

00:17:20

منها خوفا شديدا وهي ختام سورة البقرة لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا الى اخر الاية فوجدوا في الاية متسعا لان الله تجاوز عن الخطأ وتجاوز عن النسيان وان الله غفر وعفا - [00:17:40](#)

ولم يؤاخذوا واستجاب لهم دعاءهم لا تحملنا ما لا طاقة لنا به. لا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا. قال الله قد فعلت كما قال النبي عليه الصلاة والسلام في صحيح مسلم. فخفف ذلك عليهم. فهل ترى مثل هذا الفهم وتعاملهم - [00:18:00](#)

مع النبي عليه الصلاة والسلام الا تطبيقا عمليا لجملة من قواعد الاصول اليوم الاصوليين يعنون لها ويضربون لها امثلة هذا مثال وصلى الله الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:18:20](#)